

Distr.
LIMITED

A/C.5/53/L.9
16 October 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون
اللجنة الخامسة
البند ١٤٢ (أ) من جدول الأعمال

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام: تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

مشروع قرار مقدم من نائب الرئيس في
أعقاب مشاورات غير رسمية

حساب الدعم لعمليات حفظ السلام

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٥٨/٤٥ المؤرخ ٣ أيار/ مايو ١٩٩١، و ٢١٨/٤٧ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢، و ٢٢٦/٤٨ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣، و ٢٢٦/٤٨ باء المؤرخ ٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤، و ٢٢٦/٤٨ جيم المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤، و ٢٥٠/٤٩ ألف المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥، و ١١/٥٠ المؤرخ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، و ٢٢١/٥٠ ألف المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦، و ٢٢١/٥٠ باء المؤرخ ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦، و ٢٢٦/٥١ ألف المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧، و ٢٣٩/٥١ ألف المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٧، و ٢٣٩/٥١ باء المؤرخ ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، و ٢٤٣/٥١ ألف المؤرخ ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، و ٢٢٠/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، وإلى مقرراتها ٤٨٩/٤٨ المؤرخ ٨ تموز/يوليه ١٩٩٤، و ٤٦٩/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٤٧٣/٥٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن حساب دعم عمليات حفظ السلام^(١) والتقريرين ذوي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)،

(١) A/52/837، و Corr.1.

(٢) A/52/892، و A/53/418.

وإذ تؤكد من جديد الحاجة إلى مواصلة تحسين الإدارة التنظيمية والمالية لعمليات حفظ السلام،

وإذ تقر بالحاجة إلى توفير دعم كاف خلال جميع مراحل عمليات حفظ السلام، بما في ذلك مرحلتا التصفية والإنهاء،

١ - تكرر تأكيد قراراتها ٢٣٤/٢٢ و ٢٤٨/٥٢ المؤرخين ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٨؛

٢ - تلاحظ مع بالغ القلق الملاحظات الواردة في الفقرتين ٥ و ٦ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣) ومفادها أنه لم يبذل سوى القليل من الجهد لإزالة الشواغل الصريحة التي أبدتها اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بجودة المعلومات التي يقدمها الأمين العام وأن عدم الرد على طلبات الإيضاح أو تقديم معلومات إضافية في مجالات معينة قد أدى إلى التأثير على إمكانية صدور توصية محددة من اللجنة؛

٣ - تلاحظ أيضا مع القلق أن تمديد الموعد النهائي لتقديم طلبات الاستعاضة عن الموظفين المقدمين دون مقابل من الفئة الثانية قد أدى إلى وجود حالات من المعاملة التفضيلية فيما بين الدول الأعضاء؛

٤ - تحيط علما بالالتزام والتأكيدات التي قدمها الأمين العام بأن عملية التوظيف للاستعاضة عن الموظفين المقدمين دون مقابل من الفئة الثانية بمن فيهم العاملون في المحكمتين الدوليتين، ستنجز في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٩، وفقا للقرارين ٢٣٤/٥٢ و ٢٤٨/٥٢؛

٥ - تعيد تأكيد ما قرره في الفقرة ١٦ من قرارها ٢٤٨/٥٢ بالموافقة على إنشاء ٤٠٠ وظيفة مؤقتة تمويل من حساب الدعم للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يراعي لدى تقرير توزيع الوظائف المؤقتة الممولة من حساب الدعم وعددها ٤٠٠ وظيفة، بما فيها الست وظائف الإضافية، ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣) رهنا بمراعاة أحكام هذا القرار؛

٧ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يورد في وثيقة حساب الدعم التي سيقدمها عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ استعراضا شاملا لمقر بعثة الانتشار السريع يتناول

بوجه خاص الفرق بين المسؤوليات الوظيفية لمقر بعثة الانتشار السريع ومسؤوليات دائرة تخطيط البعثات التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام، وأن يتابع تطوير مفهوم استعماله أثناء المرحلة الأولى من أي عملية جديدة لحفظ السلام، على النحو الذي ذكرته اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام في الفقرة ١٠١ من تقريرها^(٤) والذي أشارت إليه اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريرها^(٣) آخذاً في الاعتبار المسائل التي أثبتت والتعليقات والملاحظات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية:

٨ - تقرر أن تنشئ، ضمن حدود الوظائف المؤقتة الـ ٤٠٠ الممولة من حساب الدعم الموافق عليها للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، وظيفتين مدنيتين برتبة ف - ٤ (وظيفة لموظف للشؤون الإنسانية، ووظيفة لضابط شرطة مدنية) لمقر بعثة الانتشار السريع، وأن تعود إلى مسألة الوظائف المقترحة الأخرى في سياق نظرها في المعلومات المطلوبة في الفقرة ٧ أعلاه:

٩ - تحيط علماً بالملاحظات الواردة في الفقرة ٢١ من تقرير اللجنة الاستشارية^(٣) وتقرر إنشاء وظيفة برتبة ف - ٤ لمكتب خدمات المراقبة الداخلية:

١٠ - تأسف لعدم إجراء استعراض شامل للمسائل التي أثبتت في قراراتها ٢٢١/٥٠ و ٢٣٩/٥١، و ٢٤٨/٥٢، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم في سياق وثيقة حساب الدعم التي سيقدمها عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، بياناً مفصلاً عن تنفيذ تلك القرارات وهذا القرار، يتضمن الهياكل المنقحة للإدارات المعنية بدعم عمليات حفظ السلام، وإعادة الانتشار والازدواجية والتداخل والتجزئة والتطور في اتجاهات حفظ السلام، والتغييرات في عبء العمل، وغير ذلك من المسائل التي أثارها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في الفقرات ٨ و ١٥ و ٢٧ و ٣٤ و ٣٥ و ٤١ من تقريرها^(٣) وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة.
